لا يعقل أن يكون خيراً أو ديناً أو رشداً، من المستحيل عقلاً وديناً وعادةً وقياساً أن يكون الحلف
بالمخلوقين – كالأنبياء والملائكة والصالحين – مشروعاً وسنةً أو جائزاً ومباحاً فيتقدر أن يتركه جميع السلف
من الصحابة ومن بعدهم من الأئمة الدينية تركاً تاماً ومن المستحيل أيضاً عقلاً وديناً وعادةً وقياساً أن يكونوا قد فعلوا
ذلك وأن يكونوا قد حلفوا بالأنبياء والصالحين وبالملائكة وبالأموات كما يحلف هؤلاء الخالفون فلا تذكر منه شيئاً
لا في كتاب الآثار ولا في السنة ولا في كلامهم المتواتر المروي في جميع الكتب المختلفة. فهذان أمران مستحيلان
ومستحيل ثالث عقلاً وديناً وعادةً وقياساً أن يكون ما تركه جميع السلف وما تركه الصدر الأول من المسلمين
مشروعاً وسنةً أو جائزاً مباحاً مدلولاً على حسنه وفعله بالعمل بالقرآن الكريم وبالسنة الصحيحة. فهذه الحلقة
لا ريب في صدقه وصحة كل نتائجه فهو برهان ظاهر على تحريم الحلف بالمخلوقين وعلى أنه الحلف بهم
لم يكن من [illegible] الإسلام ولا من سنة المسلمين في يوم من الأيام

ومنها – أي من البراهين على تحريم الحلف بالخلق – إجماع المسلمين وإجماع المذاهب الأربعة وغيرها على ذلك
فقد أجمعوا على أن الحلف بغير الله منهي عنه بالأخبار الصحيحة الثابتة ولكنهم اختلفوا هل النهي نهي تحريم
أم نهي كراهة وتنزيه فهم متفقون على وجود النهي وثبوته عن صاحب الشريعة عليه الصلاة والسلام مختلفون
في تأويله ومعناه في الظاهر وإن كان أكثر اختلافاً فهو ليس باختلاف في المعنى وإنما هو اختلاف يرجع إلى
العبارات والألفاظ لا إلى المعاني والمقاصد كما سوف يجيء لبيان. ونحن [illegible] إن شاء الله كلام
أهل العلم في إجماع المسلمين على أن الإقسام بالخلق منهي عنه. وقد تقدم في أول هذا البحث أن جميع علماء الحديث
[illegible] يوردون الأحاديث الناهية عن الحلف بغير الله في كتبهم وذكروا لها أبواباً صريحة أنهم مجمعون على
تحريم الحلف بغير الله أو على النهي عنه فهم كلهم – ومذاهبهم مختلفة – يقولون «باب النهي عن الحلف بغير الله»
أو «باب التغليظ في الحلف بغير الله» أو «باب ما جاء في الحلف بغير الله» أو نحو ذلك من الأبواب ثم يوردون
فيها الأحاديث الناهية المصرحة بالنهي عنه ذلك أو بإكفار فاعله أو بزجره. والأحاديث قد مضت [illegible]
وذكرهم التغليظ لأحاديث [illegible] بعد ذكرهم أبوابها بالصفة المذكورة شيء ظاهر على أنهم
يرون الحلف بالمخلوقين محرماً ممنوعاً لا مكروهاً فقط والدليل على ذلك أنهم لم [illegible] يبوبوا
لها بنحو «باب كراهة الحلف بغير الله» وإنما بوبوها بنحو «باب النهي عن الحلف بغير الله» أو
«باب تغليظ الحلف بغير الله» أو «باب ما جاء في الحلف بغير الله» مع ذكر الروايات على أنهم
لو جعلوا أبوابها بنحو «باب كراهة الحلف بغير الله» لما كان هذا منافياً أن يكونوا يرون تحريم
الحلف بالمخلوقين لأن الكراهة في لسان السلف وكلام المتقدمين يراد بها التحريم والحظر
لأنه ما كرهه الشرع عندهم لا يكون إلا حراماً. ومن الدليل على ذلك – أي على إجماع المحدثين رحمهم
الله [illegible] الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي – وغيرهم – على تحريم الحلف بالخلق أنهم يذكرون في كتاب
الإيمان والنذور هذه الأحاديث الناهية عن ذلك المشددة في النهي ولا يذكرون جوازها أصلاً مما
يحتج به القائلون على إباحة الحلف بالمخلوقين أو على أنه مشروع ومطلوب فهم يذكرون أخبار النهي ويذكرون
كيف كانت سيرة رسول الله عليه السلام ويذكرون الحلف بالله بذاته وصفاته وأسمائه لا يذكرون شيئاً مما
الحلف به بالمخلوقين في كتاب الإيمان والنذور» إلا أن أبا داود (تراجع سننه) بوب في سننه
لحديث «أفلح وأبيه إن صدق» وقال: «باب الحلف بالآباء» بعد ذكره الأحاديث الناهية عن
الحلف بغير الله. ولهذا قال بعض أهل الحديث [illegible] أن أبا داود يشير بهذه الترجمة إلى تصويب
الرأي القائل أن الرسول عليه السلام كان يحلف بغير الله وكان الناس يحلفون كذلك حتى نهوا عنه يعنون أنه
كان مباحاً أو كان على أصل البراءة ثم نسخ [illegible] وحرم الحلف بالمخلوقين وأمر بالحلف بالله وحده.
[illegible] أو قد يدل على هذا أنه قال «باب الحلف بالآباء» ولم يقل «باب إباحة الحلف
أو جوازه بالآباء» أو «باب الحلف بغير الله» كما قال أولاً «باب النهي عن الحلف بغير الله» وقد يكون
أبو داود يريد بهذا الباب وبهذه الترجمة الإشارة إلى أن هذا ليس من الحلف الحقيقي المنهي عنه
وإن سمي حلفاً بالنظر إلى لفظه وقد قال هذا كثيرون من علماء الحديث وشراحه وعلماء الفقه وغيرهم
كما سوف يجيء وهذا كما فعل البخاري في «الأدب المفرد» فإنه قال «باب قول الرجل للرجل ويلك» ثم قال
بعده «باب قول الرجل: لا وأبيك» وذكر فيه الحديث الآتي وقول الرسول «أما وأبيك لتنبأنه»
فالبخاري يريد بهذا أن يبين أن هذه العبارة وأمثالها ليست حلفاً ولا قسماً وإنما هي كلمة تقال
تمليحاً وتجميلاً وإيناساً للمخاطب على طريقة العرب وأسلوبها في كلامها كما أن قول الرجل للرجل «ويلك»
ليس دعاءً أو لا يراد به الدعاء الحقيقي وإن كان أصله دعاء. وفي هذا كلام يأتي فيما بعد: فالـ
محدثون كلهم يذكرون هذه الروايات الناهية المشددة عن الإقسام بالمخلوقين ويضعون لها أبواباً و[illegible] عناوين